## **مرحلة الحكم العسكري من ازدواجية السلطة إلى دستور أديب الشيشكلي بين عامي 1951 - 1954**

نشأ بنتيجة الانقلاب الأول للعقيد أديب الشيشكلي في هيئة الأركان، على اللواء سامي الحناوي، نوع من ازدواجية السلطة بين الجمعية التأسيسية التي كانت تُناقش مواد الدستور، وبين القيادة العسكرية الجديدة. وحَسم الشيشكلي هذه الازدواجية بانقلابه في أواخر عام1951، وبدأ يعمل على مأسسة نظامه دستورياً، فأصدر دستوراً استفتى عليه السوريون هو دستور 1953. فعلى الرغم من أن الشيشكلي أعلن إثر انقلابه عن عدم تدخل الجيش في السياسية[[1]](#footnote-1)، إلا أنه لم يمضِ وقتاً حتى أصدر قراراً في حزيران/ يونيو 1952، ونص على:

1 ـ يتولى العَقيد فوزي سُلو السلطتين التشريعية والتنفيذية.

2 ـ يُساعد الرئيس "سُلو” في ممارسة السلطة التنفيذية الأمناء العامون للإدارات الحكومية[[2]](#footnote-2).

فكان هذا المرسوم بمثابةِ إعلانٍ صريحٍ من الشيشكلي عن تولي المجلس العسكري للجيش إدارة أمور البلاد. وبعد ذلك، أرسل إلى الرئيس مُسودةَ دستورٍ ليَعرضها على الاستفتاء العام[[3]](#footnote-3). معلناً بأن الدستور الجديد مطروحاً للنقاش والنقد، وطالب الصحفيين بنشر ما يرد إليهم من "رسائل الناقدين” بشأن مواد الدستور[[4]](#footnote-4).

أصدر الشيشكلي في تموز/ يوليو 1953 مجموعةً من القرارات التشريعية، لترتيب حيازة السلطة، وأهم تلك القرارات: إبطال العمل بقانون انتخابات الحكومة الأتاسية المؤقتة للعام 1949. وشكل لجنة مختصة لوضع قانون انتخابي جديد بناء على دستوره[[5]](#footnote-5). وفيما بعد، قرر الشيشكلي عزل فوزي سلو عن منصب الرئاسة، وألغى دستور 1950 رسمياً، وأعلن في 10 تموز/يوليو الاستفتاء على دستوره الجديد، وعلى توليه رئاسة الجمهورية[[6]](#footnote-6). وبدأت ردود الفعل الأولى تصدر عن المثقفين والحقوقيين، حيث نشرت صحيفة" السوري الجديد "بياناً، وقعه خمسةً وعشرون محامياً استنكروا إجراء الاستفتاء، ووصفوه بأنه شكلٌ من أشكال"القيصرية”[[7]](#footnote-7).

ومهما يكن، فقد نال الشيشكلي غالبية الأصوات في الاستفتاء، فأصبح رئيساً للجمهورية. واعتبر أرسلان أن سبب نجاح الشيشكلي في الاستفتاء، ليست لكفاءة منه، أو بسبب شعبيته الواسعة، بل لأنه كان المرشح الوحيد للرئاسة حينذاك، مما جعله يتفرد بها. وهو ما انعكس على مكانة وهيبة النظام النيابي في سورية في بدايات عقد الخمسينيات. ومع أن الشيشكلي أعلن عن تشكيل حكومةٍ من الخبراء الفنيين يسيرون الأعمال، بينما يتم انتخاب مجلس نيابي جديد، ولكنه استمر بإصدار قوانين جديدة بناءً على المراسيم الرئاسية، والتي كانت تصدر باسمه بشكلٍ شبه يومي[[8]](#footnote-8)**.**

وفيما بعد، أجريت الانتخابات النيابية، ففازت بها حركة التحرير العربي (التي يتزعمها الشيشكلي) بنحو ثلاثة وسبعين مقعداً من أصل إثنين وثمانين، وباقي المقاعد كانت لصالح الحزب القومي السوري، وبعض المستقلين[[9]](#footnote-9). إلا أنه قُدمت طعون كثيرة على نتائج الانتخابات من قبل المرشحين الذين خسروها، أو الحزبيين الذين قاطعوها. وبعثوا رسالةً للجنة المشرفة عليها، احتجوا على أن نسبة المقترعين لم تتجاوز 8 % في حمص، و16% في دمشق، و16% في الأرياف. ولكن، كان من الصعب تأكيد تلك الأرقام، باعتبار أغلبية الناخبين السوريين لم يخرجوا من بيوتهم، مُعتبرين تلك الانتخابات غير سليمة، وبالتالي ستكون نتائجها معروفة سلفاً[[10]](#footnote-10).

اشتمل دستور الشيشكلي الجديد على 106 مواد[[11]](#footnote-11). ونصت المبادئ العامة على أن سورية جمهورية "عربية ديموقراطية” و"ذات سيادة تامة” (م1). وأصبحت الهوية العربية على أساسه هوية اجتماعية للسوريين "نحن الشعب السوري العربي” و"وحدة الأمة العربية وحريتها". وأعاد السردية التي نصت عليها الدساتير السورية والعربية بعد الاستقلال. فتلك الصيغة تمنح الشعب دستورياً المشاركة في حكم البلاد "حُكم الشعب بالشعب وللشعب(م2)". فهل أعطى دستور الشيشكلي المواطنين حق المشاركة السياسية والاجتماعية في الواقع؟ ولماذا وردت تلك المادة في دستور الشيشكلي؟

أدخل الشيشكلي في دستوره مواداً قانونيةً تفصيليةً، ولكنها اكتست طابعاً نظرياً، وتناقضاً "فاضحاً". فمع أن الدستور كفل حقوق المساواة الاجتماعية والمواطنة العادلة "المواطنون متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات “(م8)، وصان حرية الفرد السوري(م10)، وأعطى جميع المواطنين حق التعبير والتقرير والرأي(م13)، وتكون الصحافة والطباعة حرتين حرية تامة(م14). ومنح المواطنين حق الاجتماع والتظاهر بالطرق السلمية(م15)، وتأليف الأحزاب السياسية والانتساب لها على أسس ديموقراطية قانونية(م16). فإن تلك المواد لم تتعدَ الورق الذي كتبت عليه. وهو ما أثبتته وقائع المرحلة، فقد ألغى المجلس العسكري منذ تسلمه للسلطة الأحزاب السياسية، واعتقل قياداتها البارزة. ومنع الطلاب وموظفي الدولة من التعبير عن آرائهم عبر التظاهر السلمي أو الإضرابات. حتى أن دستوره فرض بألا يكون هناك ارتباط بين الأحزاب وأيّ هوية خارجية، وهو ما منحه حَقُّ إلغاء الأحزاب ذات الطابع الأيديولوجي "القومي والإسلامي والشيوعي". وبهذا، منع تشكيل أيّ معارضة قويةٍ تلغي نفوذه أو تحد من صلاحياته اللامحدودة.

إن أبرز ما جاء في دستور الشيشكلي، هو دعوته للحفاظ على الملكية الخاصة، وقرنها بحق العمل. واعتبر العمل ورأس المال عناصر هامة للثروة القومية(م29)، وفرض ضرائب تصاعديةً حسب الأوضاع المادية لكل مواطن(م32)، ومنح حق التَملك للجميع(م34). فهو بذلك حاول إرضاء البرجوازية الداعمة لحكمه من جهة، وتقديم إصلاحات جزئية نادت بها جميع القوى الشعبية والحزبية اليسارية، فيما يتعلق بمشاكل العمال والفلاحين والطبقات الفقيرة. كونها كانت ثقافة ذلك العصر وخبزه السياسي لدى جميع الحكومات المتعاقبة في الخمسينيات من جهة أخرى.

وإضافة لذلك، فقد حدد دستور الشيشكلي شكل نظام الحكم. فالشعب يمارس سيادته عبر رئيس الجمهورية ونواب البرلمان(م40). ويتولى البرلمان السلطة التشريعية، بانتخابات شعبيةٍ عامةٍ وسريةٍ ومتساوية(م41). ويتولى رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية، وتسانده الحكومة في إدارة الأمور العامة، ويكون الوزراء مسؤولين أمامه لا أمام البرلمان كما في السابق (م97 و101).

نجد أنه، وعلى الرغم من أن دستور الشيشكلي احتفظ بكثير من مبادئ دستور الجمعية لعام 1950، لكن الجديد الذي أضافه، هو قلب نظام الحكم من نظامٍ نيابي إلى نظام رئاسي. وذلك أظهر طموحاته في السيطرة، باعتباره كان الرجل الأقوى في سورية. ليس ذلك فقط، بل كانت فلسفةَ دستوره مزيجاً متبايناً، فما ضمنه من مواد تتعلق بالقيم والثقافة الدستورية الليبرالية، من تعددية سياسية، وديموقراطية، وحريات عامة، واصلاح اقتصادي. وهدف منها تَجنُّب نقمة النخب السياسية والاجتماعية، ولا سيما فئة الشباب اليساريين الاشتراكيين، والذين أخذوا يتسللوا إلى الميادين الاجتماعية السياسية والعسكرية. في حين احتشد ضده أنصار الحزب الشيوعي والإخوان المسلمين. وزادت نقمة الفئات الاجتماعية كالأكراد والدروز، الذين قابل تحركاتهم ضد حكمه، بكل صلابةً وحزم[[12]](#footnote-12).

فالشيشكلي سعى من خلال إجراءاته الدستورية، للتفرد في السلطة تحت غطاء قانوني شعبي. وإرضاء عدد لا بأس به من الراغبين بالمشاركة بانتخابات عامة، حتى المرأة نالت في عهده حق الانتخاب والترشح معاً. فكانت جميع الانتخابات الرئاسية والتشريعية في عهده تمر عبر استفتاءات شعبية عامة. ولكن ذلك النهج التسلطي الذي سار عليه الشيشكلي، مجموعة من الحقوقيين والمثقفين تقف ضده، وترسل مذكرةً ناقدة له ولدستوره الجديد. وكما أكدوا أن دستور البلاد الديموقراطي يتم وضعه بطريقتين، وهما:

1 ــ أن يَنتخب الشعب جمعيةً تأسيسيةً تضع دستوراً جديداً للبلاد.

2 ــ تُكلف جمعية بوضع مشروع دستور يُطرح للاستفتاء الشعبي العام[[13]](#footnote-13).

كان دستور الشيشكلي في 1953 يمثل دستوراً انقلابياً، على سلطة المدنية البرجوازية القديمة. وعبر عن إرادة فردية عسكرية تتحكم بالقرار داخل مؤسسات الدولة والجيش. ولكن من المنظار الحقوقي العام، شكل دستور الشيشكلي تجربة إصلاحية ليبرالية تحررية نسبية. فاهتمامه بقضايا التنمية الزراعية والصناعية، وسعيه لتوزيع الأراضي على الفلاحين لبناء نوع من المساواة الاجتماعية والمواطنية. ومنح المرأة حق المشاركة السياسية انتخاباً وترشحاً. وعودة مناقشات دين الدولة شعبياً وحزبياً، جعل الشيشكلي يعد عهده ودستوره الأكثر تقدمية في بلدان الشرق الأوسط وفي بعض الدول الغربية، وسماه بــ "دستور الدساتير"، واعتبره "الأكثر انسجاماً مع طبيعة المجتمع السورية وأصالته الحضارية"[[14]](#footnote-14).

هكذا نرى بأن التطوراتِ الدستورية في سورية بعد الاستقلال، لم تكن تطوراتٍ عَرضيةٍ، أو أنها نتاج حركة عسكرية، بدأها حسني الزعيم على النظام النيابي المدني في عهد القوتلي. بل كانت تلك التطوراتُ، وليدةَ عوامل داخلية وخارجية متفاعلة. فالثقافة الدستورية الليبرالية، كانت ثقافة مرحلة ما بعد الاستقلال الوطني لدى النخب السياسية، وكما كان وجود دستور ليبرالي يمنح الحقوق المدنية للناس، هو رهان عملية الاستقلال والإصلاح السياسي والاجتماعي والفكري. وبهذا، فالليبرالية في سورية لم تكن ثقافة غريبة أو طارئة، وبالرغم من استفادة السوريين في دساتيرهم، من تجارب دستورية غربية وشرقية. لكنهم أضافوا لها في نقاشاتهم الدستورية الواسعة مفاهيم وقيماً فكريةً تحررية جديدة، في الفترة بين عامي 1946 و1954.

1. بابيل، المرجع السابق، 447. [↑](#footnote-ref-1)
2. بابيل، المرجع نفسه، 493. [↑](#footnote-ref-2)
3. ***دستور الشيشكلي 1953****،* الجريدة الرسمية للجمهورية السورية، العدد 37، 11 تموز/يوليو 1953، 3377 ــــ 3397. [↑](#footnote-ref-3)
4. أرسلان، المرجع السابق، ج3، 1468. [↑](#footnote-ref-4)
5. Torrey, **op. cit**, p 239.

   تضمن قانون الانتخاب في عهد الشيشكلي أن تبلغ مقاعد المجلس النيابي الجديد إثنان وثمانون مقعداً (م1)، وينوب كل مرشح عن خمسون ألفاً من السوريين (م2)، ويساوي بين الرجال والنساء في الانتخاب والترشح للنيابة (م3)، ويجب أن يكون الرجل حاملاً شهادة ابتدائية بأقل تقدير، وأما المرأة فتكون حاصلة على الشهادة الثانوية وما فوق (م3)، ويبقى سن الناخب كما في دستور 1950 أتم 18 سنة، للمزيد انظر: أرسلان، المرجع نفسه، ج3، 1501. [↑](#footnote-ref-5)
6. . Torrey, **Ibid**, p,25 [↑](#footnote-ref-6)
7. سيل، المرجع السابق، 174. [↑](#footnote-ref-7)
8. Torrey, **Ibid**, 225-226 [↑](#footnote-ref-8)
9. قسام، المرجع السابق، ج1، 206. [↑](#footnote-ref-9)
10. هاني الخير***، أديب الشيشكلي صاحب الانقلاب الثالث في سورية: البداية والنهاية*** (دمشق، مطبعة الانشاء، ط1 1994)، 93 ــ 95. [↑](#footnote-ref-10)
11. قسام، المرجع نفسه، ج1، 216 ـــ 232. [↑](#footnote-ref-11)
12. Torrey, **op. cit**, 222-223 [↑](#footnote-ref-12)
13. سيد عبدالعال، المرجع السابق، 189 [↑](#footnote-ref-13)
14. سيد عبدالعال، المرجع السابق، 189. [↑](#footnote-ref-14)